

قانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٦

**يُفتح إعتماد إضافي بموازنة الهيئة القومية لشئون مجلس حلب مصر
عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣**

بيان الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادّة الأولى)

يفتح إعتماد إضافي بميزانية الهيئة القومية لشئون سكك حديد مصر عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ١٦٦٥٨٥٢ جنيهًا (فقط وقدره مليونا وستمائة وخمسة وستون ألفا وثمانمائة واثنان وخمسون جنيهًا لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول ونقا ملابس :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ يبلغ ٢٦٦٥٨٥٢ جنية (فقط وقدره مليونا وستمائة وخمسة وستين ألفا وثمانمائة واثنان وخمسون جنيها لا غير) .

الباب الأول - الأجر يبلغ ٢٥٨٥ لدر، جنبا .

ثانياً - الابادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية من السنة المالية ١٩٨٣/١٩٨٤ بـ ١٦٦٥٨٥٢ جنيهـ (فقط وقدره مليونا وستمائة
وخمسة وستون ألفا وثمانمائة واثنان وخمسون جنيهـ لا غير) عجز مردـ .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من توانيها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٤٠٦ (٨ يوليه سنة ١٩٨٦))

حسنی مبارک